

**قرار رئيس مجلس الوزراء**

رقم ٩٢١ لسنة ٢٠٠٣

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض فى بعض

الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٢٣ لسنة ١٩٩٤ باعتبار مشروع إعادة

تخطيط وتعمير منطقة حكر أبو دومة بكورنيش النيل - قسم روض الفرج بمحافظة القاهرة

من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى والعقارات

اللازمة لتنفيذه ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٨ لسنة ٢٠٠١ بتعديل بعض أحكام قرار

رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٢٣ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى ما عرضه وزير قطاع الأعمال العام ومحافظة القاهرة ؛

**قرر :****( المادة الاولى )**

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٨ لسنة ٢٠٠١ فيما تضمنه من استبعاد

قطعة الأرض رقم (١٨) الكائنة بشارع عبید - قسم روض الفرج بمحافظة القاهرة والبالغ

مساحتها ١٢٠٧٨ متراً مربعاً من مشروع إعادة تخطيط وتعمير منطقة حكر أبو دومة

وإعادة إدراجها وإدخالها ضمن المساحة اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه .

**( المادة الثانية )**

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ ربيع الآخر سنة ١٤٢٤ هـ

(الموافق ٥ يونية سنة ٢٠٠٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبید